دعـــوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية

لشـركـــة داماك العقارية دبي (شركــة مساهمة عامة)

يتشرف مجلس إدارة **شركة داماك العقارية دبي (ش.م.ع)** بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة الخامسة من يوم الأثنين الموافق 2019/04/29 في فندق ويستن المينا السياحي - دبي، للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 12/31/ 2018 والتصديق عليه.
3. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 12/31/ 2018 والتصديق عليها.
4. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في2018/12/31 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
5. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31 أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
6. تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم.
7. التصريح لأعضاء مجلس الإدراة القيام بأعمال منافسة (بإستثناء البيع على الخارطة) سنداً لأحكام الفقرة 3 من المادة 152 من قانون الشركات التجارية

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانونا.
2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
3. يكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق 2018/04/23 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
4. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة من خلال الموقع الالكتروني لسوق (www.dfm.ae) والموقع الإلكتروني للشركة (www.damacproperties.com) .
5. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 2018/05/13 في نفس المكان. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تتجاوز (15) خمسة عشر يوما من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحا أيا كان عدد الحاضرين).
6. القرار الخاص : هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة. (يتم إضافة هذا البند في حال وجود أية موضوعات تحتاج إلى قرار خاص) .
7. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب حيث أنه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.
8. يرجى زيارة موقع هيئة الأوراق المالية والسلع على الرابط (https://www.sca.gov.ae/Arabic/Pages/Home.aspx) للإطلاع على دليل الهيئة بشأن علاقات المستثمرين في سوق المال.